

223322 - توجد كتب عند باب المسجد ، ولا نعلم هل هي للوقف أو للهدية ، فما حكمها ؟

السؤال

يقوم بعضهم بوضع كتب أو كتيبات داخل المسجد عند باب خروج المصلين ، ولا أعلم هل يريدها وقفا للمسجد ، أم ليأخذها المصلون وينتفعوا بها ، فما حكم أخذ المصلين لها ؟

الإجابة المفصلة

وجود كتب في المسجد ، سواء في مكتبة المسجد أو عند بابه : إما أن تكون للإعارة ، أو تكون للهدية ، وخاصة الكتيبات الصغيرة ، وإذا لم يتبين الأمر للمصلين ، فإنهم يسألون المسئولين عن المسجد ، فإذا كانت هذه الكتب هدايا جاز لهم أخذها وامتلاكها ، وإذا كانت للإعارة : جاز لهم أخذها للانتفاع بها ، ووجب عليهم ردها ، ويرجع في تفاصيل ذلك إلى شرط الواقف ومصلحة الوقف .

وإن اشترط واقفها عدم خروجها

من المسجد : جاز لهم الانتفاع بها في المسجد ، ولم يجز لهم أخذها إلى بيوتهم .

وإذا لم يشترط شيئا : فإن

جرى العرف بإعارتها ، جاز لهم استعارتها ثم إعادتها .

وكل ذلك يكون تحت إشراف

المسئول عنها من قِبل إدارة المسجد، وبإمكان إدارة المسجد أن تكتب ورقة تعريفية فوق مكان الكتب، لمنع اللبس، ورفع الحرج عن المصلين.

انظر إجابة السؤال رقم : (60329)

والله أعلم .